

نموذج اعتماد من مجلس الإدارة

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم أما بعد :

فقد اطلع مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٩) يوم الثلاثاء بتاريخه ١٤٤١/٣/١ هـ الموافق ٢٠١٩/١٠/٢٩ م

على اعتماد سياسة مؤشرات و اجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل
بجمعية التنمية الأسرية بجازان (رأف) وقرر اعتمادها ونشرها على موقع الجمعية
وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد

والله ولي التوفيق ،،،،

رئيس مجلس إدارة جمعية رأف
للتنمية الأسرية بجازان
د. رشاد بن محمد علي السنوسي





المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأسرية بجازان رأف
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بجازان
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم ٦٩١

دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لجمعية التنمية الأسرية بجازان رأف



جدول المحتويات

٣	مؤشرات قد تدل على عمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:
٤	الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه : _____
٤	نموذج الاشتباه _____



مؤشرات قد تدل على عمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلن.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).



الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه :

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة
٢. تعبئة نموذج الاشتباه المرفق .
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه .
٤. الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات
٥. التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة .

نموذج الاشتباه

	التاريخ
	اسم العميل
	الجنسية
	رقم الهوية
	رقم الجوال
	المبلغ
	مصدر الدخل
	سبب الاشتباه

المدير التنفيذي

اسم الموظف

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع () في دورته () هذه السياسة في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠ . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوعة سابقا.

